

# هل يجوز دفع الزكاة لإصلاح المساجد وشراء الفرش لها وغير ذلك؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

---

هل يجوز دفع الزكاة باصلاح المساجد وشراء الفرش لها وغير ذلك جزاكم الله خيرا. الزكاة حدد الله مصاريها حشرها فيها قال تعالى انما الزكاة انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم - 00:00:00 وفي سبيل الله ومن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم. فحشرها بقوله انما الصدقات وانما كلمة تفيد الحشر. حصر الحكم بعدها ونفيه عن من سواها فلا يجوز صرف الزكاة في غير هذه المصالح الثمانية وبناء المساجد والمشاريع الخيرية - 00:00:20 هذه لا تدخل في هذه المصارف. وانما تمويل بالتبرعات والاوقاف وغير ذلك من الاموال التي هي ليست من الزكاة. نعم بارك الله فيكم - 00:00:40